

التحرير والتنوير

و (الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر) : الذين يدعون الناس إلى الهدى والرشاد وينهونهم عما ينكره الشرع ويأباه . وإنما ذكر الناهون عن المنكر بحرف العطف دون بقية الصفات وإن كان العطف وتركه في الأخبار ونحوها جائزين إلا أن المناسبة في عطف هذين دون غيرهما من الأوصاف أن الصفات المذكورة قبلها في قوله (الراكعون الساجدون) ظاهرة في استقلال بعضها عن بعض . ثم لما ذكر (الراكعون الساجدون) علم أن المراد الجامعون بينهما أي المصلون بالنسبة إلى المسلمين . ولأن الموصوفين بالركوع والسجود ممن وعدهم الله في التوراة والإنجيل كانت صلاة بعضهم ركوعا فقط قال تعالى في شأن داود عليه السلام (وخر راکعا وأناب) وبعض الصلوات سجودا فقط كبعض صلاة النصارى قال تعالى (يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين) . ولما جاء بعده (الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر) وكانا صفتين مستقلتين عطفتا بالواو لئلا يتوهم اعتبار الجمع بينهما كالوصفين اللذين قبلهما وهما (الراكعون الساجدون) فالواو هنا كالتي في قوله تعالى (ثياب وأبكارا) .

(والحافظون لحدود الله) : صفة جامعة للعمل بالتكاليف الشرعية عند توجهها . وحقيقة الحفظ توحي بقاء الشيء في المكان الذي يراد كونه فيه رغبة صاحبه في بقاءه ورعايته عن أن يضيع . ويطلق مجازا شائعا على ملازمة العمل بما يؤمر به على نحو ما أمر به وهو المراد هنا أي والحافظون لما عين الله لهم أي غير المضيعين لشيء من حدود الله . وأطلقت الحدود مجازا على الوصايا والأوامر . فالحدود تشمل العبادات والمعاملات لما تقدم في قوله تعالى (تلك حدود الله فلا تعتدوها) في سورة البقرة . ولذلك ختمت بها هذه الأوصاف . وعطفت بالواو لئلا يوهم ترك العطف أنها مع التي قبلها صفتان متلازمتان معدودتان بعد صفة الأمر بالمعروف .

وقال جمع من العلماء : إن الواو في قوله (والناهون عن المنكر) واو يكثر وقوعها في كلام العرب عند ذكر معدود ثامن وسموها واو الثمانية . قال ابن عطية : ذكرها ابن خالويه في مناظرته لأبي علي الفارسي في معنى قوله تعالى (حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها) . وأنكرها أبو علي الفارسي . وقال ابن هشام في مغني اللبيب وذكرها جماعة من الأدباء كالحريري ومن المفسرين كالثعلبي وزعموا أن العرب إذا عدوا قالوا : ستة سبعة وثمانية إيدانا بأن السبعة عدد تام وأن ما بعدها عدد مستأنف واستدلوا بآيات إحداها (سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم إلى قوله سبحانه سبعة وثمانهم كلبهم) . ثم قال : الثانية آية الزمر

إذ قيل (فتحت) في آية النار لأن أبواب جهنم سبعة (وفتحت) في آية الجنة إذ أبوابها ثمانية . ثم قال : الثالثة (والناهون عن المنكر) فإنه الوصف الثامن . ثم قال : والرابعة : (وأبكارا) في آية التحريم ذكرها القاضي الفاضل وتبجح باستخراجها وقد سبقه إلى ذكرها الثعلبي... وأما قول الثعلبي : أن منها الواو في قوله تعالى (سبع ليال وثمانية أيام حسوما) فسهو بين وإنما هذه واو العطف اه . وأطال في كلامه بردود ونقوض .

وقال ابن عطية " وحدثني أبي عن الأستاذ النحوي أبي عبد الله الكفيف المالقي وأنه قال : هي لغة فصيحة لبعض العرب من شأنهم أن يقولوا إذا عدوا : واحد اثنان ثلاثة أربعة خمسة ستة سبعة وثمانية تسعة عشرة فهكذا هي لغتهم . ومتى جاء في كلامهم أمر ثمانية أدخلوا الواو " اه .

وقال القرطبي : هي لغة قريش .

وأقول : كثر الخوض في هذا المعنى للواو إثباتا ونفيا وتوجيها ونقضا . والوجه عندي أنه استعمال ثابت فأما في المعدود الثامن فقد اطرده في الآيات القرآنية المستدل بها . ولا يريبك أن بعض المقترن بالواو فيها ليس بثامن في العدة لأن العبرة بكونه ثامنا في الذكر لا في الرتبة .

وأما اقتران الواو بالأمر الذي فيه معنى الثامن كما قالوا في قوله تعالى (وفتحت أبوابها) . فإن مجيء الواو لكون أبواب الجنة ثمانية فلا أحسبه إلا نكتة لطيفة جاءت اتفاقية . وسيجيء هذا عند قوله تعالى في سورة الزمر (حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها)